الكشاف

عن

حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل

في وجوه التأويل

للعلامة جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري

(٤٦٧-٥٣٨ هـ)

تحقيق وتعليق ودراسة

الشيخ عادل أحمد عبد الموجود

الشيخ علي محمد معوض

شارك في تحقيقه

الأستاذ الدكتور فتحي عبد الرحمن أحمد حجازي

أستاذ البلاغة والنقد بكلية اللغة العربية جامعة الأزهر

الجزء الثالث

مكتبة العبيكان

الطبعة الأولى

١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م

الناشر

مكتبة العبيكان

الرياض - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص.ب. ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ - فاكس ٤٦٥٠١٢٩

سُورَةُ الكَهفِ

مكّيَّةٌ [إلاَّ آية ٣٨ ومِنْ آية ٨٣ إلَى غَايَةِ آيَةِ ١٠١ فمدَنِيَّةٌ]

وَآيَاتُهَا ١١٠ [نَزَلَتْ بَعْدَ الغاشِيَةِ]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَاۜ ① قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن
لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ② مَّٰكِثِينَ فِيهِ
أَبَدًا ③ وَيُنذِرَ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا ④ مَّا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِءَابَآئِهِمْ ۚ كَبُرَتْ
كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ ۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ⑤ ﴾

لقن الله عباده وفقههم كيف يثنون عليه ويحمدونه على أجزل نعمائه عليهم، وهي نعمة الإسلام، وما أنزل على عبده محمد ﷺ من الكتاب الذي هو سبب نجاتهم وفوزهم، ﴿وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا﴾: ولم يجعل له شيئاً من العوج قط، والعوج في المعاني: كالعوج في الأعيان، والمراد: نفي الاختلاف والتناقض عن معانيه، وخروج شيء منه من الحكمة والإصابة فيه.

فإن قلت: بم انتصب: ﴿قَيِّمًا﴾؟

قلت: الأحسن أن ينتصب بمضمر ولا يجعل حالاً من الكتاب؛ لأن قوله: (ولم يجعل): معطوف على «أنزل»، فهو داخل في حيز الصلة، فجاعله حالاً من الكتاب، فاصل بين الحال وذي الحال ببعض الصلة، وتقديره: ولم يجعل له عوضاً جعله قيماً؛ لأنه إذا نفى عنه العوج فقد أثبت له الاستقامة.

فإن قلت: ما فائدة الجمع بين نفي العوج وإثبات الاستقامة، وفي أحدهما غنى عن الآخر؟

قلت: فائدته: التأكيد، فرب مستقيم مشهود له بالاستقامة ولا يخلو من أدنى عوج عند السبر والتصفح، وقيل: قيماً على سائر الكتب: مصدقاً لها، شاهداً بصحتها، وقيل: قيماً بمصالح العباد وما لا بد لهم منه من الشرائع، وقرئ «قيماً»، «أنذر»: متعد إلى

قلت: هي الواو التي تدخل على الجملة الواقعة صفة للنكرة، كما تدخل على الواقعة حالاً عن المعرفة في نحو قولك: جاءني رجل ومعه آخر، ومررت بزيد وفي يده سيف؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَهۡلَكۡنَا مِن قَرۡيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٞ مَّعۡلُومٞ ۝٤﴾ [الحجر: ٤]، وفائدتها: تأكيد لصوق الصفة بالموصوف؛ والدلالة على أن اتصافه بها أمر ثابت مستقر، وهذه الواو هي التي آذنت بأن الذين قالوا: سبعة وثامنهم كلبهم، قالوه عن ثبات علم، وطمأنينة نفس، ولم يرجموا بالظن كما غيرهم، والدليل عليه أنّ الله ـ سبحانه ـ اتبع القولين الأولين قوله: ﴿رَجۡمَۢا بِٱلۡغَيۡبِۖ﴾، وأتبع القول الثالث قوله: (ما يعلمهم إلا قليل)، وقال ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ: حين وقعت الواو انقطعت العدّة، أي: لم يبق بعدها عدة عادّ يلتفت إليها، وثبت أنهم سبعة وثامنهم كلبهم على القطع والثبات، وقيل: إلا قليل من أهل الكتاب، والضمير في (سيقولون): على هذا لأهل الكتاب خاصة، أي: سيقول أهل الكتاب فيهم كذا وكذا، ولا علم بذلك إلا في قليل منهم، وأكثرهم على ظنّ وتخمين، ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمۡ﴾: فلا تجادل أهل الكتاب في شأن أصحاب الكهف إلا جدالاً ظاهراً غير متعمق فيه، وهو أن تقص عليهم ما أوحى الله إليك فحسب ولا تزيد، من غير تجهيل لهم ولا تعنيف بهم في الردّ عليهم؛ كما قال: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥]، ﴿وَلَا تَسۡتَفۡتِ﴾: ولا تسأل أحداً منهم عن قصتهم سؤال متعنت له، حتى يقول شيئاً فتردّه عليه وتزيف ما عنده؛ لأن ذلك خلاف ما وصيت به من المداراة والمجاملة، ولا سؤال مسترشد؛ لأن الله قد أرشدك بأن أوحى إليك قصتهم.

﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيۡءٍ إِنِّي فَاعِلٞ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلۡ عَسَىٰٓ أَن يَهۡدِيَنِ رَبِّي لِأَقۡرَبَ مِنۡ هَٰذَا رَشَدٗا ۝٢٤﴾

﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيۡءٍ﴾: ولا تقولنّ لأجل شيء تعزم عليه، ﴿إِنِّي فَاعِلٞ ذَٰلِكَ﴾: الشيء، ﴿غَدًا﴾ أي: فيما يستقبل من الزمان، ولم يرد الغد خاصة، ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ﴾: متعلق بالنهي لا بقوله: إني فاعل؛ لأنه لو قال: إني فاعل كذا إلا أن يشاء الله، كان معناه: إلا أن تعترض مشيئة الله دون[1] فعله؛ وذلك مما لا مدخل فيه للنهي، وتعلقه بالنهي على وجهين:

---

(١) قال محمود: «كان معناه إلا أن تعترض مشيئة الله دون فعله... إلخ» قال أحمد: ولا بد من حمل الكلام على أحد الوجهين المذكورين، ولولا ذلك لكان المعنى على الظاهر ببادئ الرأي: ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله أن تقول هذا القول، وليس الغرض ذلك، وإنما الغرض النهي عن هذا القول إلا مقروناً بقول المشيئة، وليت شعري ما معنى قول الزمخشري في تفسير الآية، كأن المعنى: إلا أن تعترض المشيئة دونه، معتقداً أن مشيئة الله تعالى لا تعترض على فعل أحد، فكم شاء من الأفعال فتركت، وكم شاء من التروك ففعلت على زعم القدرية، فلا معنى على =

أحدهما: ولا تقولنّ ذلك القول إلا أن يشاء الله أن تقوله، بأن يأذن لك فيه.

والثاني: ولا تقولنه إلا بأن يشاء الله، أي: إلا بمشيئة الله، وهو في موضع الحال، يعني: إلا ملتبساً بمشيئة الله قائلاً: إن شاء الله، وفيه وجه ثالث، وهو: أن يكون (إن شاء الله)[1] في معنى كلمة تأبيد، كأنه قيل: ولا تقولنه أبداً؛ ونحوه قوله: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ٨٩]؛ لأن عودهم في ملتهم مما لن يشاءه الله، وهذا نهي تأديب من الله لنبيه حين قالت اليهود لقريش: سلوه عن الروح، وعن أصحاب الكهف / ٢٠٩ ب، وذي القرنين، فسألوه، فقال: ائتوني غداً أخبركم ولم يستثن، فأبطأ عليه الوحي حتى شق عليه وكذبته قريش، ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ﴾ أي: مشيئة ربك، وقل: إن شاء الله، إذا فرط منك نسيان لذلك، والمعنى: إذا نسيت كلمة الاستثناء ثم تنبهت عليها فتداركها بالذكر[2]، وعن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ: ولو بعد سنة ما لم تحنث، وعن سعيد بن جبير: ولو بعد يوم أو أسبوع أو شهر أو سنة، وعن طاوس: هو على ثنياه[3] ما دام في مجلسه، وعن الحسن نحوه، وعن عطاء: يستثنى على مقدار حلب ناقة غزيرة، وعند عامة الفقهاء أنه لا أثر له في الأحكام ما لم يكن موصولاً، ويحكى أنه بلغ المنصور أن أبا حنيفة خالف ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ في الاستثناء المنفصل، فاستحضره لينكر عليه: فقال أبو حنيفة: هذا يرجع عليك؛ إنك لتأخذ البيعة بالأيمان، أفترضى أن يخرجوا من عندك فيستثنوا فيخرجوا عليك؟ فاستحسن كلامه ورضي عنه (٨٩٦)، ويجوز أن يكون المعنى: واذكر[4] ربك بالتسبيح والاستغفار إذا نسيت كلمة الاستثناء؛ تشديداً في البعث

---

٨٩٦ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٣٠٣) من حديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال: . . . فذكره، وقال الحاكم وكان الأعمش يأخذ بها، وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. أ. هـ. وأخرجه الطبراني في معجمه الوسط كما في تخريج الكشاف للزيلعي (٢/ ٣٠٣).

= أصلهم الفاسد لتعليق الفعل بالمشيئة قولاً وهو غير متعلق بها وقوعاً، حتى أن قول القائل: لا أفعل كذا إلا أن يشاء الله أن أفعله: كذب وخلف بتقدير فعله إذا كان من قبيل المباح، لأن الله تعالى لا يشاؤه على زعمهم الفاسد، فما أبعد عقدهم من قواعد الشرع فسحقاً سحقاً.

(١) قوله: «إن شاء الله» لعله أن يشاء الله (ع).

(٢) عاد كلامه. قال: «وقوله ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ أي كلمة الاستثناء ثم تنبهت لها، فتداركها بالذكر. وعن ابن عباس: ولو بعد سنة ما لم تحنث إلى قوله: وعند عامة الفقهاء. . . إلخ» قال أحمد: أما ظاهر الآية فمقتضاه الأمر بتدارك المشيئة متى ذكرت ولو بعد الطول. وأما حلها لليمين حينئذ فلا دليل عليه منها، والله أعلم.

(٣) قوله: «هو على ثنياه» في الصحاح «الثنيا» بالضم: الاسم من الاستثناء (ع).

(٤) قال محمود: «ويجوز أن يكون المعنى واذكر ربك بالتسبيح. . . إلخ» قال أحمد: ويؤيد هذا التأويل =